الوشم وجوبا اى وجوبا ممن تقدى به ممن ذكر على ما تقدم
لتجنب الهوى علة للكشط قال فى المصباح
الهوى بقصور مصدر هويته من باب تعب اذا احببته
وعلقته به ثم اطلقه على ميل النفس واخرافها لخواشى
ثم استعمل فى ميل مذموم فيقال اتبع هواه وهو من
اهل الهوى اهـ ادى الزوال اى زوال ما ذكر للمرض
المبيح للوشم فانه يعفى عنه اى الوشم لعذر عرض
وهو المرض المذكور فـ ـروع وصل شعر الادمى
بشعر نجس او شعر ادمى حرام لخبر لعن الله الواصلة
والمستوصلة والواشمة والمستوشمة واما ربط
الشعور بخيوط الحرير الملونة ونحوه مما لا يشبه
الشعر فليس منهى عنه كما افاده الخطيب وقد
وقع السوال عن كى يتعاطونه بدمشق الشام يسمونه
كى الحمصة وكيفيته ان يكوى موضع الالم ثم يغطى
مدة بمخ الغنم ثم يجعله حمصة توضع فيه يوما وليلة
ثم تلقى منه فما ذا حكم الصلاة فيها هل تكون كالعروق
والمرهم فلا تجب الاعادة للصلاة من ملئها فى المحل

المكوى

يكشط وجوبا التجنب الهوى

ادى الزوال للمرضى
فانه يعفى لعذر عرضى

المكوى اولا واجيب بانه كالجبر فان قام
غيرها فى مداواة الجرح مقامها لم تصح الصلاة
وان لم يقم غيرها صحت الصلاة فلا يضر انتفاخها
وعظمها فى المحل ما دامت الحاجة قايمة ويجب نزعها
بعد انتهاء الحاجة فان تركها بلا عذر ضر ولم تصح صلاته
ولا يضر اخراجها وعود بدلها كما لا يضر تغيير العروق
المحتاج اليه وان بقى اثر النجاسة من الاول هذا
محصل ما ذكره الشبراملسي ومن خاطجرحه بضم
الجيم والجمع جروح بخيط نجس او ذراى فرق يقال
ذررت الملح ونحوه ذرا من باب قتل اذا فرقته او
حشاه اى الجرح بالنجس فيأتى فيه ما تقدم فى الجبر
بعظم نجس عنه عفوا ان تعسر الازالة وقد تقوى
بذلك ولا يخفى بقية الاحكام مما سبق كما عفوا
عن ذرق وبول طير جمع طاير ويقع الطير على المفرد
ايضا والذرق بذال معجمة قال فى المصباح ذرق
الطير ذرقا من باب ضرب وقتل وهو منه كالتفويط
من الانسان واذرق بالالف لغة اهـ وبالزاى ايضا كما فى القاموس

ومن خاطجرحه بخيط نجس
او ذرا وحشاه بالنجس
عنه عفوا ان تعسر الازالة
كذرق طير حر القفالة

Copyright © King Saud University